

## قانون رقم ٣٤٦ لسنة ١٩٥٤

بتعديل كادر مهندسي مصلحة الري في السودان من خريجي كلية غوردون  
وقمع اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة قائد ثورة الجيش؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣؛  
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، ومواقفة رأى مجلس الوزراء؛

### أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يعتمد تعديل كادر مهندسي مصلحة الري في السودان من خريجي كلية غوردون من أول يناير سنة ١٩٥٠ على الوجه الآتي :

الكادر القديم		الكادر الجديد	
عدد	جنيه	عدد	جنيه
١	٨٦٧	٢	٣٠٠٠
٢	١١٢٤	٢	١٢٥٠
٦	٢٩٥٢	٦	٤٩٥٠
٨	٣٦٩٦	٣	٢٥٦٥
١٧	٨٦٣٩	١٣	١١٧٦٥

مادة ٢ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٢ (مصلحة الري) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) اعتماد إضافي قدره ٥٧١٠ ج (خمسة آلاف وسبعائة وعشرة جنيهات) لمواجهة الفروق المترتبة على تطبيق كادر مهندسي مصلحة الري من خريجي كلية غوردون المعدل من أول يناير سنة ١٩٥٠ لغاية ٣٠ يونيو سنة ١٩٥٢

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب نفسه .

مادة ٣ - على وزيرى المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما صدر بقرار جمهورية في ١٦ شوال سنة ١٣٧٢ (١٧ يونيو سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكجاشي (أ.ح)

وزير الأشغال العمومية

أحمد عبده الشرباصي

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف